

جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان -

كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية / قسم العلوم الإسلامية

3 ليسانس: الفقه و أصوله

إجابة امتحان العادي للسداسي السادس في وحدة "أصول الفقه" / 2020-2021

الجزء الأول: (10ن)

1- مما أفاده حَدُّ "الاجتهاد" عند الشاطبي : عدم اقتصار مصطلح الاجتهاد على مجرد درك الأحكام الشرعية، بل لا بد من مزيد تفعيل هذه الآلة في عملية تطبيق تلك الأحكام و تنزيلها على واقع النازلة (2ن)

2- ذكر الشاطبي شرطين للاجتهاد، هما: (2ن)

✓ فهم مقاصد التشريع ...

✓ إجراء عملية الاستنباط بمراعاة هذا النظر المقاصدي

3- يمكن التوفيق بين اتجاهي التصويب و التخطيط في الاجتهاد بالنظر في : (2ن)

✓ الناحية الأصولية : استفراغ كل مجتهد لوسعه، فيكون الكل مصيبا ...

✓ الناحية الفروعية : الظفر بحكم الله تعالى فالبعص النازلة، فيكون المصيب واحدا

4- مما يستدعي وقوع تعارض ظاهري بين الحجج الشرعية : (2ن)

ذكر سببين اثنين من أسباب وقوع التعارض الظاهري

5- يستفاد من قول الغزالي "اعلم أن الترجيح إنما يجري بين ظنيين ... " : (2ن)

✓ عدم جريان الترجيح في القطعيات

✓ عدم جريان الترجيح بين القطعيات و الظنيات

الجزء الثاني: (10ن)

1- من مستمسكات جمهور الأصوليين في تقديمهم "الجمع" على "الترجيح" : (4ن)

• إعمال الكل أولى من إهمال البعض، و هذا إنما يتأتى بتقديم الجمع ...

• ضرورة تزيه الكل على ما لا يؤدي إلى النقص، و هذا إنما يتأتى -أيضا- بتقديم الجمع ...

2- ذكر الشوكاني أنواعا للترجيح، و من أمثلتها: (6ن)

اختيار مرجحين اثنين (1+1ن) + مثال مناسب لكل منهما (2+2ن)